

[114-939] أرض موقفة يصرف مردودها للقائمين على الضريح،

فما حكمها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الارض التي يجعلها صاحبها وقفا من اجل ان من اجل ان يصرف المردود الذي يكون منها للقائمين على الضريح بما يسمونه ولي الله. هل يجوز لنا استخدامها؟ علما بانها لا تصرف للضريح ولا للامور الشركية - [00:00:00](#) انما هي بالاصل وقف لما ذكر مطحونة لما ذكر لا ما يجوز ما تصرف للضريح اذا استولى عليها اهل السنة يصرفونها في سبل الخير فيصرفون عن الاظحية يصرفونها في السبل المشروعة - [00:00:25](#) يستولى عليها اهل السنة. نعم - [00:00:45](#)